٤٤
فائدة في
عشر ذي الحجة

محمد صالح المنجد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

فهذه فوائد وخلاصات مجموعة في: عبادات العَشْر الأوائِل من ذي الحِجَّة، أسأل الله أن ينفع بها.

محمد صالح المنجد

١. فاضلَ الله تعالى بين مخلوقاتِه، ورفعَ بعضَها على بعضٍ درجات، ففضَّل بعضَ الأَيَّامِ والشهورِ على بعضٍ، فجعلَ الأَيَّامَ العَشْرَ الأُوَل من ذي الحِجَّة أفضلَ أَيَّامِ الدُّنيا، وجعل أفضلها يوم النَّحر، وأفضل أَيَّام الأسبوع يوم الجُمُعة، وأفضل الليالي: ليالي العَشْرِ الأواخرِ من رمضان، وأفضلها ليلة القَدْر.

٢. لله في أَيَّامِ الدَّهْرِ نَفَحاتٌ وهِباتٌ، يمتنُّ بها على عبادِه الموحِّدين، ومنها: العَشْرُ الأوائِلُ من ذي الحِجَّة؛ فهي موسِمٌ عظيمٌ من مواسِم الطاعات، يترقَّبه المؤمنون، ويشتاقُ إليه عِبادُ الله المُوَحِّدون، رفعًا للدَّرجات، وسدًّا للخَلَل واستدراكًا للنقص، وتعويضًا لما فات؛ فلنجْتَهِدْ فيها، ولْنلتَمِسْ رحماتِ الله.

٣. العَشْر الأوائِلُ من ذي الحِجَّة أفضلُ أَيَّام الدُّنيا على الإطلاق؛ ففي الحديث: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَنَّ أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ»، فقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ فقَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ»[(١)]، وفي رواية: «ما العمل في

أيام أفضل ...»، وفي رواية: «أرجى»، وفي رواية: «أزكى».

٤. فرائِضُ الأعمال في هذه العَشْر

أفضلُ من الفرائض في غيرها، ومُضاعَفَتُها أكثر، والنوافل فيها أفضل من نوافل غيرها، لكن نوافل العَشْر ليست أفضلَ مِن فرائضِ غيرِها[٢].

٥. فالصَّلاة في هذه العَشْر أفضل مِن الصلاة في سائر السَّنة، وكذا الصوم،

وقراءة القرآن، والذِّكْر، والدُّعاء، والتضرُّع إلى الله، وبِرُّ الوالدَين، وصلة الرَّحِم، وقضاء حوائج الناس، وزيارة المرضى، واتِّباع الجنائز، والإحسان إلى الجار، وإطْعام الطعام، والأعمال التي يتعدَّى نفعُها، وهكذا.

٦. فَضْل العَشْر والعملِ فيها يعُمُّ النهارَ واللَّيل، لكن ليالي العَشْر الأواخر من رمضان أفضل من ليالي

عَشْرِ ذي الحِجَّة؛ لاشتمالها على ليلة القَدْر، وأَيَّام العَشْر من ذي الحِجَّة أفضل؛ لاشتمالها على يوم النحر ويوم عَرَفة ويوم التروية [٣].

٧. تَجْتَمِعُ في هذه العَشْرِ أنواعُ من العبادات العظيمة، لا تَجْتَمِعُ في غيرها، وهي: الحَجّ، والأُضحية، بالإضافة إلى الصلاة، والصِّيام، والصَّدَقة [٤].

٨. مِن فَضْل العَشْر: أنَّ الله تعالى أقسمَ بلياليها الفاضِلة؛ فقال: ﴿وَالْفَجْرِ ۞ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾، والليالي العشر هي: عَشْر ذي الحِجَّة، في قول جمهور المفسِّرين من السَّلَف وغيرهم(٥).

٩. ومِن فَضْل العَشْر: أنَّها الأيَّامُ المعلوماتُ المُبارَكات التي شرعَ الله تعالى ذِكرَه فيها على ما رزقَ من بهيمة الأنعام؛ كما قال: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ

لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾، والأَيَّام المعلومات هي أَيَّام العَشْر الأُوَل من ذي الحِجَّة، عند جمهور العلماء وأكثر المفسِّرين [٦].

١٠. **هذه العَشْر هي «خاتمة الأشهرِ المعلوماتِ أشهرِ الحَجِّ**، التي قال الله فيها: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾، وهي: شوال وذو القَعْدة وعَشْر من ذي الحِجَّة، كما رُوِيَ ذلك عن كثير

من الصحابة، كعمر، وابنه عبد الله، وعليّ، وابن مسعود، وابن عبَّاس، وابن الزُّبَير، وغيرهم، وهو قول أكثر التابعين» (٧).

١١. مِن فَضْل العَشْر: أنَّ فيها يومَ عَرَفة، الذي أكمل اللهُ فيه الدِّين، وأتمَّ النِّعْمَة على المسلمين، كما قال سبحانه: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنا ﴾.

١٢. مِن فَضْل العَشْر: أَنَّ فيها يومَ النَّحْر، يوم الحَجِّ الأكبر، وهو أعظَم الأَيَّام عند الله تعالى؛ كما في الحديث: «إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ»[٨].

[يوم القرّ: هو الْيَوْمُ الَّذِي يلي يَوْمَ النَّحْرِ، سُمِّي بذلك لِأَنَّ النَّاسَ يَقِرُّونَ فِيهِ بِمِنًى، بَعْدَ أَنْ فَرَغُوا مِنْ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ وَالنَّحْرِ وَاسْتَرَاحُوا].

١٣. العمل الصالحُ في هذه العَشْر أفضلُ من غيرِه؛ لِشَرَفِ الزَّمان بالنِّسبة لأهلِ الأمصار، وشَرَفِ

الزمان والمكان لحُجَّاجِ بيتِ الله الحرام.

١٤. كان السَّلَفُ الصالح رَحِمَهم الله يحرِصون أشدَّ الحِرْصِ على الاجتهاد في هذه العَشْر بأنواع الطاعة، وكانوا يعظِّمونها غايةَ التعظيم.

فكان سعيدُ بنُ جُبَير رحمه الله إذا دخلَ العشر اجتهدَ اجتهادًا شديدًا، حتى ما يكاد يَقْدِر عليه! وكان يحثُّ على

العبادة في ليالي العَشْر ويقول: «لا تُطْفِئُوا سُرُجَكُمْ لَيَالِي الْعَشْرِ».

ويقول أبو عُثمان النَّهديّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كانوا يُعَظِّمون ثلاث عشرات: العَشْر الأخير من رمضان، والعَشْر الأوَل من ذي الحِجَّة، والعَشْر الأوَل من محرَّم».

١٥. على المسلم أن يُبادِرَ إلى اغْتِنام هذه العَشْر - الأيَّام والليالي - في التعبُّد

والأعمال الصالحة، وتعمير الأوقات بالطاعات والقُرُبات.

وعجيبٌ أنَّ نَجِدَ في أنفُسِنا النشاطَ والجِدَّ والاجتهادَ للعمل والطاعة في رمضان، ثم نكسَل ونفتُر في هذه الأَيَّام، مع أنَّها أعظَمُ من أيَّام رمضان، والعمل فيها أحبُّ وأفضلُ عند الله تعالى!

١٦. الحذَر الحذَر من ضياعِ الأوقاتِ في هذه العَشْرِ في النَّوم، والقيل

والقال، ومشاهدة المقاطع والقنوات، والانشغال بمواقع التواصُل؛ فإنَّ هذا الموسم غنيمةٌ وفُرصة لا تعوَّض.

١٧. أفضلُ الأعمالِ في هذه العَشْر:

الحَجُّ المبرور، و«الحَجُّ المبرور ليسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ»[٩]، خاصَّةً إذا كان حَجَّ الفريضة، «فأتى به على أكمَلِ وجوه البِرِّ، من أداءِ الواجبات واجتنابِ المحرَّمات، وانضمَّ إلى

ذلك الإحسانُ إلى الناس، ببذل السلام وإطعام الطعام، وضمَّ إليه كثرةَ ذِكر الله عزَّ وجلَّ، والعَجَّ والثَّجَ -وهو رفع الصوت بالتلبية وسَوق الهَدْي-» (١٠).

١٨. يسنُّ الإكثار في هذه العَشْر مِن ذِكْر الله تعالى، في كلِّ الأوقاتِ وعلى جميعِ الأحوالِ، قائمًا وجالسًا ومضطجِعًا، راكبًا وماشيًا.

١٩. والإكثار من التهليل والتكبير والتحميد، قال ﷺ: «... فَأَكْثِرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ» (١١).

وقد قال الله تعالى عن حُجَّاج بيته الحرام: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾.

٢٠. التكبيرُ مع التسبيحِ والتحميدِ والتهليلِ؛ هنَّ الباقياتُ الصالحات،

وغَرْسُ الجنَّة، وأحبُّ الكلام إلى الله، وأحبُّ إلى نبيِّنا ﷺ مما طلعت عليه الشمس؛ وينبغي رفع الصوت بالذِّكر في هذه الأيَّام، قائمينَ وقاعدين، راكبينَ وماشين، في البيوت والشوارع، وفي المساجد والطُّرُقات، وفي الأسواق وأماكن العمل.

٢١. ينبغي للقُدوات وعموم المسلمين إظهار التكبير في المجامع والمحافل

والبيوت، ولا بأس بإعلان ذلك بأنواع الأجهزة التي تبثُّه في الأماكن المختلفة.

٢٢. كَانَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ، وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا.

ويقول مَيمونُ بنُ مَهْران رَحِمَهُ ٱللَّهُ -مِن التابعين-: «أدركتُ الناسَ وإنَّهم

ليكبِّرون في العَشْرِ، حتى كنتُ أُشَبِّهُهُ بالأمواج من كثرتها».

٢٣. مع التكبير في هذه العشر نستحضر البشارة بقُرب نَصْر الله؛ فبالتكبير فُتِحَت خيبَر، ويُفتَحُ غيرُها، ويُهزَمُ الأعداء بإذن الله.

٢٤. التكبيرُ نوعانِ: مطلَقٌ ومقيَّد:

أمَّا التكبير المطلَق: فيكون في جميع أيَّام العشرِ، وينتهي مع آخر يومٍ من أيَّام التشريق، ويكون في جميع

الأوقات والأحوال والأماكن، وفي كلِّ موضع يجوز فيه ذِكرُ الله تعالى، يجهَر بذلك المسلمُ ويرفَع به صوتَه، قال الله تعالى: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾.

٢٥. التكبير المقيَّد بأدبار الصلوات المكتوبات: يبدأ من فجرِ يومِ عرفة لغير الحاجّ (وللحاجِّ: من ظُهر يوم النَّحْر)،

وينتهي بعد عصر ثالث أَيَّام التشريق.

٢٦. العُمْدَة في توقيت التكبير المطلَق والمقيَّد: ما وردَ من آثارٍ متنوِّعة عن صحابة رسول الله ﷺ والسَّلَف.

ومن **أشهر صيَغ التكبير** الواردة في الآثار: «الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلاَّ الله، والله أَكْبَرُ ، الله أَكْبَرُ ، ولله الْحَمْدُ»، والأمر في هذا واسعٌ.

٢٧. يُستحب صيام تِسْعِ ذي الحِجَّة، أو ما تيسَّر منها، وقد جاءَ صومُها في بعض الأحاديث وثبتت عن بعضِ السَّلَف.

والصِّيامُ كفَّارةٌ للخطيئات، وجُنَّةٌ من النار والسيِّئات، و«مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ الله؛ بَاعَدَ الله وَجْهَهُ عَنْ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» (١٢).

٢٨. صومُ عَرَفَة، لغير الحاجِّ سنة نبوية وغنيمةٌ كبرى؛ فهو يكفِّرُ ذنوب

سنتَيْن: «صِيامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ» (١٣).

٢٩. الأولى والأكمل في صيام النفل المعيَّن - ومنه صوم عرفة - أن تكون نيَّة الصيام من الليل؛ ليكون الأجر كاملًا غير منقوص.

٣٠. ينبغي تعاهُد الأهل والأولاد ومَن للإنسان عليهم ولاية بصيام يوم عَرَفَة، كان سعيدُ بنُ جُبَير رَحِمَهُ ٱللَّهُ

يقول: «أيْقِظُوا خَدَمَكم يَتَسَحَّرونَ لِصَوْمِ يومِ عَرَفَة».

٣١. احْرِصْ على أن تغرُبَ سيئاتك يومَ عَرَفَة مع غُرُوبِ شَمْسِه.

٣٢. من التجارة الرابحة في هذه العَشْر: خَتْمَةٌ كاملةٌ للقرآن، مع التدبُّرِ والتفهُّمِ؛ فإن الله يعطي بكلِّ حَرْفٍ حَسَنة، إلى عَشْرِ أمثالِها، والمضاعَفَة في هذه العَشْر آكد من غيرها.

٣٣. «أَفْضَلُ الصَّلاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ: صَلاةُ اللَّيْلِ» [١٤]، والمسلم لا يقتصر اجتهاده في القيام على ليالي رمضان بل يجتهد أيضا في قيام هذه العَشْر.

٣٤. ليكُن لك نصيبٌ في هذه الأيام من قوله تعالى: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾، وقوله: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ * وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾؛ فهو وقتُ النُّزُولِ الإلهي ، وقَبولِ الاستغفار، وإجابةِ

الدُّعاء، وإعطاءِ السائلين؛ فاللهمَّ لا تَحْرِمْنا فَضْلَك.

٣٥. الصَّدَقَة من أَجَلِّ الطاعات، وهي بُرهانٌ لصاحِبِها وحُجَّةٌ على صِدق إيمانه، ويكون صاحبُها في ظلِّها يومَ القيامة، تقي مصارعَ السُّوء، وتكفِّرُ الذنوب، وتُطفئُ غضبَ الرَّبِّ، وسبب للبركة في المال وزيادة الرِّزق، ويُخلِفُ الله على صاحبها، **وهي في هذه العَشْر أفضلُ مِن غيرها.**

٣٦. مِن أحبِّ الأعمالِ إلى الله: سُرورٌ تُدْخِلُه على مسلم، بصِلَةٍ أو صَدَقةٍ أو قضاءِ حاجة، فكيف لو كان في هذه العَشْر؟

٣٧. مِن البِرِّ: تفقُّدُ أهلِ الحاجِّ، والإحسانُ إليهم، ورعايةُ أطفالهم، فمَن «جَهَّزَ حاجًّا أو خَلَفَهُ في أهلِه ...؛ كانَ له مِثلُ أجْرِه، من غير أن ينقُصَ من أجورِهم شيء» (١٥).

[معنى (خَلَفَهُ): قامَ مقامَه بعدَه، وصارَ خَلَفًا له برعاية أمورِه في أهله].

٣٨. من العبادات العظيمة في هذه العَشْر: صلاة العيد، ثم التقرُّب إلى الله تعالى بالأُضْحية، وهما مِن سُنَنِ الهُدى، قال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾.

٣٩. الإمساك في هذه العشر عن الشعر والأظفار لمن أراد الأضحية؛ عبادة تبتدئ بغُرُوبِ شمسِ آخرِ يومٍ من

شهر ذي القَعْدة؛ ففي الحديث: «إِذَا رَأَيْتُمْ هِلالَ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ؛ فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ»، زادَ في رواية: «حتى يُضَحِّي» [١٦].

٤٠. مَن عرفَ ما يطلُب هانَ عليه ما يبذُل! ألا إنَّ سلعة الله غالية، ألا إنَّ سلعة الله الجنَّة! فلنبادِر إلى الأعمال الصالحة، ولنَتُبْ إلى الله تعالى توبةً نصوحًا؛ بتَرْكِ الذَّنوب والمعاصي

والإقلاعِ عنها، والنَّدمِ عليها، والعَزْمِ على عدم العَودة، مع رَدِّ المظالم إلى أهلها إن كان الذَّنب متعلِّقًا بآدَميّ، ولنجْعَلْ هذه العَشْرَ بدايةً جديدةً لعهدٍ مع الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾.

٤١. من فقه المسلم أن يجمع في هذه العشر بين العبادات الخاصة به

كالذكر والصلاة، والعبادات والأعمال الصالحة ذات النفع المتعدي ليزداد نفعه ويعظُم ثوابه.

٤٢. العَمَلُ الصالحُ في هذه العَشْر واجتنابُ المعاصي؛ يربِّي المسلمَ على تعظيمِ شعائرِ الله، وحفظ حدوده ، فهي عَشْرٌ في شهرٍ حرام، وقد قال تعالى عن الأشهُرِ الحُرُم: ﴿فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾، وقال : ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ الله فَإِنَّهَا مِنْ

تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾، وقال : ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾.

٤٣. العَمَل الصالحُ في هذه العَشْر، والتزوُّدُ فيه من الطاعات والخيرات، واستثمار هذه المناسبة التي لا تتكرَّر في العام؛ هو **خيرُ تربيةٍ للنفس على طاعةِ الله تعالى**، وزيادة الإيمان؛ ليكون ذلك دافعًا للعَمَل طَوال السَّنة.

٤٤. زوجاتُنا وأولادُنا أمانةٌ في أعناقنا، وفي الحديث: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[١٧]، فلنجتهد في تربية أولادنا على تعظيمِ هذه العَشْر، وترغيبهم في الطاعة فيها، وتمرينهم على ذلك وبيان فضلها لهم قبل دخولِها ليستَعِدُّوا، وأن نكون قُدوةً لهم في تعظيمها.

فالغنيمةَ الغنيمة، والعملَ العمل قبل نزول الأجل.

نسأل الله أن يُوفقنا والمسلمينَ إلى اغتنامِ

مواسم الخير، وأن يُعينَنَا على ذِكْرِه

وشُكْرِه وحُسْنِ عبادته

والحمد لله ربِّ العالمين

الهوامش

(١) رواه البخاري (٩٦٩)، والترمذي (٧٥٧) واللفظ له.

(٢) انظر: «فتح الباري» لابن رجب (٩/ ١٥).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٥/ ٢٨٧) ، و«بدائع الفوائد» لابن القيِّم (٣/ ١٦٢) ، و«زاد المعاد» (١/ ٥٧)، و«تفسير ابن كثير» (٥/ ٤١٦).

(٤) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٤٦٠).

(٥) انظر: «تفسير ابن كثير» (٨/ ٣٩٠)، و«لطائف المعارف» لابن رجب (ص٢٦٨).

(٦) انظر: «تفسير البغوي» (٥/ ٣٧٩) ، و«ابن كثير» (٥/ ٤١٥)، و«لطائف المعارف» (ص٢٦٣).

(٧) «لطائف المعارف» (ص٢٦٩)، بتصرُّف.

(٨) رواه أبو داود (١٧٦٥)، وصحَّحه الألباني.

(٩) رواه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩).

(١٠) «لطائف المعارف» لابن رجب (ص٢٦٤)، و«فتح الباري» له (٩/ ١٤).

(١١) رواه الإمام أحمد (٥٤٤٦)، وصحَّحه محقِّقو المسنَد.

(١٢) رواه البخاري (٢٨٤٠)، ومسلم (١١٥٣).

(١٣) رواه مسلم (١١٦٢).

(١٤) رواه مسلم (١١٦٣).

(١٥) رواه ابن خزيمة في "صحيحه" (١٩٣٠)، وصحَّحه الألباني.

(١٦) رواه مسلم (١٩٧٧).

(١٧) رواه البخاري (٢٤٠٩)، ومسلم (١٨٢٩).